

سنن الدارقطني

- 103 - ثنا عمر بن الحسن بن علي نا إبراهيم بن الهيثم البلدي نا علي بن عياش نا بقية عن شعبة عن الحجاج بن أرطاة عن عطاء عن عمر بن الخطاب Bه قال Y أجاز رسول A □ شهادة رجل وامرأتين في النكاح